

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٤٧ لسنة ١٩٨٤

بشأن الموافقة على اتفاق التعاون السياحي بين جمهورية
مصر العربية وجمهورية قبرص الموقع في القاهرة بتاريخ

١٩٨٤/٢/٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور ؟

قرد :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق التعاون السياحي بين جمهورية مصر العربية وجمهورية
قبرص الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٨٤/٢/٩ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

مصدر برئاسة الجمهورية في ١٦ صفر سنة ١٤٠٥ (٢٠ نوفمبر سنة ١٩٨٤) .

حسني مبارك

اتفاق تعاون سياحي

بين

جمهورية مصر العربية وجمهورية قبرص

ان حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية قبرص ادراماً منها
بأهمية السياحة لكلا البلدين ، ومقدرين أهميتها كوسيلة للاتصال بين الشعوب ،
معتقدين أن كل من البلدين له مصالحه القومية في تسهيل السياحة الدولية
وفي ازالة الحواجز التي تعوق حركة تبادل الخدمات وخاصة في مجال السياحة
مدركين أن كلا البلدين أعضاء في منظمة السياحة العالمية وواضعين في الاعتبار
تنمية السياحة الدولية كغاية مشتركة وبهدف تسيير التفاهم والصداقه والعلاقات
الوثيقة بين شعبي جمهورية مصر العربية وجمهورية قبرص .

قد اتفقنا على ما يلى :

(مادة ١)

اتفق الطرفان المتعاقدان على اتخاذ كافة الاجراءات الازمة لتنمية وزيادة
الحركة السياحية بين البلدين وتشجيع زيارة السائرين من الدول الثالثة .
لهذا الغرض تولى حكومتا الطرفين المتعاقدين اهتماما خاصا لاعطاء مزيد من المرونة
في اجراءات السفر في اطار التشريعات القومية القائمة في مجال المواصلات
البحرية والجوية .

(مادة ٢)

يشجع الطرفان المتعاقدان أن تتبادل زيارات الخبراء في مجال السياحة
وتبادل المعلومات الفنية والتسهيلات لتنظيم معارض سياحية وكذلك التعاون في
مجال التعليم السياحي بتقديم منح الدراسات في المعاهد السياحية بأى من
لبلدين لطلاب مواطنى الدولة الأخرى .

(مادة ٣)

يقوم الطرفان المتعاقدان بتسهيل زيارات المسؤولين في مجال السياحة بهدف
تبادل المعلومات والخبرة والتعرف على الجاذبات الدوارة الأخرى في المجال
السياحي .

(مادة ٤)

يقوم الطرفان المتعاقدان بمقتضى القوانين والنظم المعمول بها في كلا البلدين بتبادل المعلومات وتنمية التعاون في المجالات التالية :

- (أ) الدعاية والتشييط السياحي .
- (ب) الموارد الدعائية .
- (ج) المؤتمرات والمعارض .
- (د) إنتاج وعرض أفلام الدعاية السياحية واستخدام الراديو والتليفزيون .
- (هـ) أنشطة السياحة الدولية وال محلية .
- (و) الأنشطة الترويحية .

(مادة ٥)

تشكل لجنة مشتركة (يشار إليها فيما بعد « باللجنة السياحية ») توكل إليها مهام دراسة واتخاذ الإجراءات الالازمة لتحقيق أهداف هذا الاعتقاد .

(مادة ٦)

تجتمع اللجنة السياحية وفق ما يتم الاتفاق عليه .

تم اجتماعات اللجنة السياحية بالتبادل في كلا البلدين في التاريخ الذي يتم الاتفاق عليه بين الطرفين ويرأسه رئيس وفد الدولة المضيفة ، تقوم الدولة المضيفة بتقديم التسهيلات الالازمة لعقد اجتماعات اللجنة .

(مادة ٧)

تولى اللجنة السياحية مسئولية تحضير جدول الأعمال وتحديد أولوية الموضوعات التي سيتم مناقشتها يمكن للجنة السياحية دعوة مثلى الأجهزة المختصة في كلا البلدين لابداء المشورة والمساعدة اذا ما تطلب بنود جدول الأعمال ذلك .

(مادة ٨)

يتم ادراج النتائج والمقترنات والتوصيات التي توصل اليها لجنة السياحة في بروتوكول وتقديمها الى حكومتي الطرفين المتعاقدين لاقرارها قبل تنفيذها .

(مادة ٩)

- ١ - يدخل هذا الاتفاق حيز التنفيذ فور تبادل وثائق التصديق .
- ٢ - بدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ يظل ساري المفعول لمدة خمسة أعوام وتتجدد تلقائيا لفترات اضافية من خمسة أعوام ما لم يبد أحد الطرفين اعتراضه على ذلك كتابة .
- ٣ - يمكن لأى من الطرفين انهاء العمل بهذا الاتفاق بعد مرور ستة أشهر من تقديم مذكرة للطرف الآخر يعرب فيها عن رغبته في إنهائه .

(مادة ١٠)

بعد دخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ تبلغ السكرتارية العامة لمنظمة السياحة العالمية بذلك .

واشهادا على ما تقدم وقع هذا الاتفاق المفوضون من قبل حكومتيهما .
حرر في القاهرة في يوم ٩ فبراير عام ١٩٨٤ من أصلين باللغة الانجليزية .

عن حكومة

جمهورية قبرص

جورج أندريو

وزير التجارة والصناعة

عن حكومة

جمهورية مصر العربية

توفيق عبد الله اسحاق

وزير السياحة والطيران المدني

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٤٤٧ لسنة ١٩٨٤ بتاريخ ٢٠ نوفمبر سنة ١٩٨٤، بشأن الموافقة على اتفاق التعاون السياحي بين جمهورية مصر العربية وجمهورية قبرص الموقع في القاهرة بتاريخ ٩/٢/١٩٨٤؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية في ٢٠/١١/١٩٨٤؛

قرر :

(مسادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية اتفاق التعاون السياحي بين جمهورية مصر العربية وجمهورية قبرص الموقع في القاهرة بتاريخ ٩/٢/١٩٨٤، ويعمل به اعتبارا من ٣٠/٦/١٩٨٦.

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

د. أحمد عصمت عبد المجيد